

التقاضي الإلكتروني كآلية من آليات عصرنة قطاع العدالة

Electronic Litigation as a Mechanism for the Modernization of the Justice Sector

بو عبدالله نوال(*)

مخبر التنمية الديمقراطية وحقوق الإنسان في الجزائر. جامعة الجلفة، الجزائر

nbouabellah@gmail.com

تاريخ القبول للنشر: 2021/12/22

تاريخ الاستلام: 2021/07/03

ملخص:

بادرت الجزائر كغيرها من الدول في إطار عصرنة الإدارة، لتفعيل التكنولوجيات والانتقال إلى رقمنة العديد من القطاعات، من أجل تحسين مستوى وجودة خدماتها. وقد شملت عملية الرقمنة قطاع العدالة باعتباره مرفق عام حيوي يقدم خدمات عمومية للمواطنين، وفي هذا الإطار أقر المشرع بآلية التقاضي الإلكتروني كأحد آليات العصرنة التي أتى بها القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، وذلك من أجل تبسيط إجراءات التقاضي على المواطنين.

وزادت أهمية التقاضي الإلكتروني في ظل جائحة كورونا، التي فرضت الانتقال إلى التعامل الإلكتروني في إطار تطبيق الإجراءات الوقائية المتخذة لمواجهة الفيروس، والتي أدت إلى تعليق جميع الأنشطة، فأصبح قطاع العدالة يقدم خدمات رقمية لفائدة المتقاضين الأمر الذي أدى إلى سيرورة مرفق العدالة.

الكلمات المفتاحية: التقاضي الإلكتروني، عصرنة العدالة، جائحة كورونا،

المحاكمة عن بعد.

Abstract:

Ibad Algeria, like all other states in the framework of the modernization of the administration, to activate the technologies and the transition to digitization of many sectors to improve the quality of their services.

The digitization process involved the justice sector, as a vital public facility providing public services to citizens, and in this context the legislator recognized the electronic litigation mechanism as one of the

mechanisms of the era introduced by law 15-03 on the modernization of justice, in order to simplify the litigation procedures for citizens.

The importance of electronic litigation increased in light of the corona pandemic, which forced the transition to electronic dealing in the framework of the application of preventive measures to counter the virus, which led to the suspension of all activities, the justice sector has come to provide digital services to litigants, leading to the progress of this facility

key words: Electronic litigation, The modernization of justice, corona pandemic, trial remote.

مقدمة:

في إطار عصرنة قطاع العدالة وفقا للمعايير الدولية، سعت وزارة العدل الجزائرية لتطوير مختلف الاجراءات والتطبيقات ل تحسين الخدمة العمومية، وقد أخذت العصرنة عدة مظاهر، من بينها التقاضي الإلكتروني الذي يعد أهم مظهر من مظاهر تجسيد عصرنة قطاع العدالة في الجزائر.

وقد أقر المشرع الجزائري بالتقاضي الإلكتروني منذ سنة 2015 بموجب القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، بعنوان المحاكمة المرئية عن بعد، إلا أنه لم يتم العمل بهذه التقنية على نطاق واسع، إلا خلال سنة 2020 كوسيلة حتمية فرضها وباء كورونا لاستمرار النشاط القضائي، حيث تم تفعيل هذه الأخيرة بموجب الأمر 04-20 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية.

نهدف من خلال دراستنا هذه إلى بيان اجراءات التقاضي الإلكتروني وإبراز تطبيقاته ودوره الإيجابي في تحسين قطاع العدالة، وكذا مدى الاهتمام بهذه التقنية من الناحية التشريعية، بالإضافة إلى الاجراءات المتخذة من طرف وزارة العدل لتجسيده في الواقع على نطاق واسع.

وتتجلى أهمية موضوع "التقاضي الإلكتروني كآلية من آليات عصرنة قطاع العدالة"، من خلال دوره في مرفق العدالة وتحسين الخدمة العمومية للمواطن بتبسيط وتسريع اجراءات التقاضي، والمساهمة في تسهيل الحصول على المعلومات والإطلاع عليها، والقضاء على مشاكل التقاضي التقليدي الذي يتسم ببطء الاجراءات، وهو ما يحقق ضمان حقوق الأفراد

موضوع التقاضي الإلكتروني في الجزائر يثير الإشكالية التالية: مامدى تكريس التقاضي الإلكتروني في الجزائر لمواجهة وباء كورونا ؟
ولمعالجة هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج التحليلي والوصفي وفق التقسيم التالي:

المحور الأول: اجراءات التقاضي الإلكتروني

المحور الثاني: التقاضي الإلكتروني في ظل جائحة كورونا

المحور الأول: إجراءات التقاضي الإلكتروني

إن نظام التقاضي عن بعد يضع طريقة جديدة لتقديم بيانات ووثائق ومرفقات الدعوى وتحديد مواعيد الجلسات مسبقاً لكل دعوى، وعند حضور أطراف الدعوى يتم سماع أقوال الأطراف عن بعد، دون الحضور الجسدي.

وسنحاول من خلال هذا المحور التطرق إلى إجراءات التقاضي الإلكتروني بدء من رفع الدعوى القضائية (أولاً)، ثم إرسال الوثائق والإجراءات القضائية (ثانياً)، مروراً بمتابعة الملف القضائي (ثالثاً)، إلى إجراء المحاكمة (رابعاً)، وكل ذلك بالطريق الإلكتروني.

أولاً: رفع الدعوى القضائية إلكترونياً

أول إجراء للتقاضي هو رفع الدعوى أمام المحكمة المختصة ودفع الرسوم القضائية، وكذلك الأمر في حالة التقاضي الإلكتروني، حيث أن تسجيل الدعوى القضائية إلكترونياً يكون في سجل الإلكتروني مخصص لتقيد صحف الدعوى من خلال موقع على شبكة الانترنت يحمل عنوان معين، يستطيع من خلاله الخصوم والمحامين الدخول إلى النظام لتسجيل الدعوى القضائية وتسليم الوثائق والمستندات ودفع الرسوم القضائية.

يقوم المدعي بإعداد عريضة الدعوى القضائية على قرصين مدمجين يملكان السعة ذاتها، وكذلك المدعى عليه يقوم المدعى عليه بإعداد لائحته، ويقوم بإدخالها في الموقع.¹

وبعد إعداد العريضة يقوم المدعي بتوكيل محامي للدفاع عنه بشكل إلكتروني عن طريق الربط الإلكتروني مع أمين الضبط، ويقوم المحامي باستصدار وكالة بالخصومة بعد ادخال بياناته اللازمة المطلوبة، ويطلب منه إدخال رقمه السري الذي يتحصل عليه من نقابة المحامين في نطاق مشروع الحكومة الإلكترونية، ويقوم بتوقيعها إلكترونياً، من خلال تفعيل قانون التوقيع الإلكتروني.²

هذا ويقوم المحامي بإرفاق عريضة الدعوى الموقعة إلكترونياً ببريده الإلكتروني ورقم هاتفه لمراسلته إلكترونياً، ويقوم الحاسوب الرقمي بالتحقق من صحة البيانات والتأكد من هوية المستخدم الموقع ويسمح له بالدخول ويفتح له قائمة لاختيار المحكمة المختصة مدنية أو جزائية، وبعد التحقق من البيانات وكافة الوثائق يتم تسديد رسوم الدعوى بأحد وسائل الدفع الإلكتروني.

وبإتمام تسجيل العريضة الدعوى ودفع الرسوم القضائية يتم إجراء التبليغات القضائية.³

وتجدر الإشارة إلى أن لا يتم رفع الدعوى القضائية إلكترونياً في الجزائر بل يتم ورقياً أما أمانة ضبط المحكمة المختصة، في حين عرفت هذه الخطوة انتشاراً في عدد من محاكم بعض الدول، كالمحاكم الفيدرالية الأمريكية ومحاكم دول الاتحاد الأوروبي

كإنجلترا وكندا، وكذا في بعض محاكم الدول العربية كالسعودية والإمارات والمغرب والكويت والعراق.

ثانياً: إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني

نصت المادة 09 من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة⁴، على طرق التبليغ وإرسال الوثائق والمحرمات بالطرق الإلكترونية إلى جانب الطرق التقليدية المنصوص عنها ضمن قانوني الإجراءات المدنية والإدارية والجزائية، وخصص الفصل الثالث من هذا القانون لتنظيم إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني.⁵

فالتبليغ الإلكتروني يعتمد على وسائل الكترونية كالبريد الإلكتروني مثلاً، فإذا كان المدعي يعلم بعنوان البريد الإلكتروني للمدعى عليه فيدرجه ضمن عريضة دعواه ويقوم أمين الضبط عبر موقع المحكمة الإلكتروني إعلان المدعى عليه، فتصل إليه كبريد الكتروني حكومي مضاف إليها رقم الدعوى وتاريخ ومكان انعقاد الجلسة، بالإضافة إلى الرقم السري الذي يمكن من خلاله الإطلاع على دعواه عن بعد، أما إذا كان المدعي يجهل بيانات المدعى عليه اللازمة بتبليغه يقوم أمين الضبط من خلال الربط الشبكي مع قاعدة البيانات للحصول عليها.⁶

هذا ويشترط في الوسائل التقنية المستعملة في هذه المراسلات مايلي:⁷

- امكانية التعرف الموثوق على أطراف التراسل الإلكتروني.
- سلامة الوثائق المرسله .
- أمن وسرية التراسل.
- حفظ المعطيات بما يسمح بتحديد تاريخ الإرسال والاستلام من طرف المرسل إليه بصفة أكيدة.

وبتوفر هذه الشروط وإعداد الوثيقة المرسله بالطريق الإلكتروني وفق الإجراءات اللازمة، تكون هذه الأخيرة متمتعة بصحة وفعالية الوثيقة الأصلية، حسب ماتقضي به الفقرة 02 من المادة 10 من القانون 15-03.

ويترتب على إرسال العقود والوثائق بالطريق الإلكتروني اشعار بالاستلام واردة من المرسل إليه يبين تاريخ وساعة الإستلام، ويكون هذا الإشعار بمثابة تأشيرة وختم وتوقيع أو أي إشارة تفيد الإستلام.⁸

بعد استلام أمانة الضبط لعريضة الدعوى ومرفقاتها وتحديد تاريخ الجلسة، ترسل هذه الأخيرة الملف إلى حاسوب المحكمة المختصة.

ثالثاً: متابعة الملف الكترونياً:

يتم متابعة ملف المتقاضي بموجب نظام آلي استحدث بغرض تقريب الإدارة من المواطن وتخفيف عبء التنقل، يتم بموجب هذا النظام بمجرد تسجيل الدعوى القضائية الحصول على رقم سري يتمكن من خلاله صاحب القضية إلى الموقع الإلكتروني الخاص به ليرى مآل قضيته، إذا كانت في المداولة والنظر أو تم تأجيلها، أو حفظ الملف

وغيرها، وفي أي مستوى كانت في المحكمة أو المجلس القضائي، أو على مستوى المحكمة العليا⁹، بالإضافة إلى¹⁰:

- إمكانية الاطلاع على منطوق الحكم عبر الانترنت سواء على مستوى المحاكم أو المجالس القضائية.
- الاطلاع على الشباك الإلكتروني للمحكمة العليا ومجلس الدولة انطلاقا من المجالس القضائية.
- التبادل الإلكتروني لإبلاغ الملفات الجزائية بين قضاة النيابة وقضاة التحقيق.
- توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية لتمكين المواطنين من تقديم طلباتهم والوثائق المرفقة بها عبر الانترنت.
- اعتماد الأنظمة الآلية الحديثة تسيير الموارد البشرية والأرشيف القضائي.

رابعا: المحاكمة عن بعد

تم اعتماد هذا النظام في الجزائر بموجب القانون 15-03، بعد ربط المحاكم المجالس والمؤسسات العقابية عبر كامل التراب الوطني بشبكة الألياف البصرية، حيث يسمح هذا النظام بالتحدث المرئي عن بعد في مجال التحقيقات القضائية كسماع الأطراف والتحقيق معهم عن بعد، وأثناء سير المحاكمات كسماع الشهود والخبراء المتواجدون في أماكن بعيدة، كما يمكن سماع المتهمين في مادة الجرح والمحبوسين في المؤسسات العقابية لتخفيف إجراءات تنقلهم.¹¹

وتجدر الإشارة إلى أن نظام المحاكمة عن بعد يطبق في المواد الجزائية فقط، بينما هو غير مجسد في المواد المدنية، وهو ما تسعى إليه وزارة العدل من خلال:

- العمل على تفعيل الشبكة القطاعية لوزارة العدل، والتي تتضمن قاعدة معلوماتية، غرضها ربط الإتصال بين مختلف الهيئات القضائية.
- إنشاء شبكة اتصال داخلية بين المجالس القضائية والمحكمة العليا، ومجلس الدولة تمكن المحامين من تسجيل الطعن في المقررات القضائية أمام مصلحة الطعون على مستوى الشبكة بالمجلس القضائي، وتتبع مآل الطعن دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة العليا، وهذا الاجراء لم يتم تفعيله بصفة كلية، فلازال لحد اليوم يقتصر الإجراء الإلكتروني على تسجيل الطعن في حين تتم باقي الاجراءات بالطريقة التقليدية.¹²

ومن ثم تكون هذه التقنية الإلكترونية قد جسدت الحضور الإلكتروني الذي أصبح يغني عن الحضور الفعلي لبعض الأشخاص، حيث مكنت من تحقق عدة امتيازات نذكر¹³:

- تسهيل سير الإجراءات القضائية لفائدة المتقاضين.
- اجتناب تحويل المحبوسين ونقل الشهود من مناطق بعيدة لاجراء التحقيق والسماع أثناء المحاكمة.

- لجوء المحكمة لاستخدام هذه التقنية لإجراء التحقيق والسماع أثناء المحاكمة وكذا سماع الشهود والأطراف المدنية.

هذا ويتم اللجوء إلى تقنية المحاكمة المرئية عن بعد بتوفر الشروط التالية¹⁴:

- إذا استدعى ذلك حسن سير العدالة أو بعد المسافة، وهو ما قضت به المادة 14 من قانون 03-15 بنصها: "إذا استدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة يمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد".

- موافقة النيابة العامة والمتهم المحبوس في حالة الموافقة عن بعد
- أن تسجل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها، وترفق بملف الإجراءات.
- ضمان سرية الإرسال وأمانته.
- أن تكون التصريحات كاملة حرفية على محضر يوقعه القاض المكلف بالملف وأمين الضبط

وهنا تجدر الإشارة إلى أنه وبالرغم من توافر دواعي اللجوء إلى هذه التقنية فإن الأمر يظل مرتبطا بالسلطة التقديرية للقاضي، إن شاء لجا إليها وإن أبى استعمل الوسائل والإجراءات التقليدية.

وقد حددت المادة 15 من نفس القانون نطاق استخدام هذه التقنية، حيث تستعمل أمام قاض التحقيق وأمام قاض الحكم، جاء فيها يمكن لقاض التحقيق أن يستعمل المحادثة عن بعد.

وأول محاكمة عن بعد داخل الوطن بتاريخ 07 ماي 2015 بمحكمة القليعة، وأول محاكمة دولية بتاريخ 11 جويلية 2016 بمجلس قضاء المسيلة أين خوطب الشاهد بتقنية الصوت والصورة وهو في مجلس قضاء نانثير الفرنسي.¹⁵

المحور الثاني: التقاضي الإلكتروني في ظل جائحة كورونا

أقر المشرع الجزائري آلية التقاضي الإلكتروني في المواد الجزائية منذ سنة 2015 في إطار عصرنة العدالة، إلا أنه لم يتم العمل بها على نطاق واسع إلا منذ سنة 2020، بعد انتشار وباء كورونا التي ترتب عنه فرض اجراءات التباعد الاجتماعي وتوقيف العمل القضائي، الأمر الذي دفع بحتمية اللجوء إلى تفعيل اجراءات هذا النوع من التقاضي، وذلك بموجب الأمر 04-20 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية.¹⁶

وعليه سنخرج بالدراسة من خلال هذا المحور إلى تفعيل آلية التقاضي الإلكتروني في ظل وباء كورونا (أولا)، واجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 04-20 (ثانيا)، ثم نتطرق إلى خدمة تقديم الشكاوى والعرائض الكترونيا كصورة من صور التقاضي الإلكتروني (ثالثا).

أولا: تفعيل آلية التقاضي عن بعد في ظل وباء كورونا

ساهمت اجراءات الحجر الصحي المتخذة لمكافحة وباء كورونا في توقيف العمل القضائي، كغيره من القطاعات، ما أدى ذلك إلى المساس بحقوق المتقاضين. ورغم أن الحق في التقاضي من الحقوق المكفولة لجميع المواطنين، إلا أن وزارة العدل لم تتفاعل مع هذه المتغيرات الإستثنائية بسرعة، حيث أن الجزائر وعلى عكس بعض الدول لم تعلن حالة الطوارئ الصحية، الأمر الذي خلف العديد من المشاكل لاسيما فيما يتعلق بمواعيد الطعون السارية خلال فترة الوباء، وهو ما أدى إلى إهدار حقوق المتقاضين، وتبعاً لذلك أصدر وزير العدل تعليمة مؤرخة في 14 أفريل 2020¹⁷، أقر بمقتضاها أن التدابير المتخذة عطلت ممارسة المتقاضين لحقهم في الطعن ضمن الأجل المقررة مايبرر اللجوء للمادة 332 من قانون الإجراءات المدنية، وهو ما يعتبر إقرار رسمياً من وزير العدل بأن الوباء هو ظرف استثنائي، ودعا في هذا الإطار لتطبيق المادة 332 المتعلقة بسقوط المواعيد.¹⁸

إلا أن اسقاط المواعيد لا يعدو كونه حلاً مؤقتاً، خاصة أمام جهل مواعيد استئناف العمل القضائي، لذلك كان تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد المنصوص عليها في إطار القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، والتي تقوم على الحضور الافتراضي للأطراف والقاضي بالصوت والصورة، ضرورة ملحة لا مناص منها. وبهذا برزت أهمية تقنية التقاضي الإلكتروني أثناء انتشار وباء كورونا، بقصد مواجهته واجتباب تبعاته، وبغرض حماية الصحة العمومية للمواطنين عامة ولمرتادي المؤسسات القضائية والمساجين وموظفي القطاع خاصة.¹⁹

وتهدف تقنية التقاضي الإلكتروني إلى تطبيق اجراءات التقاضي للفصل في الدعاوى بطريقة حديثة في ظل المعلوماتية والتقنية الرقمية، وهو ماسعى المشرع الجزائري إلى تحقيقه من خلال القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، وقد فرضت هذه التقنية في نفسها في ظل الأزمة التي شهدتها ولا زال يشهدها العالم²⁰، حيث تم توسيعها من خلال تعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 04-20، وتفعيلها بدلا من توقيف العمل القضائي خاصة في القضايا المهمة لاسيما تلك المتعلقة بالمحبوسين المجدولة قضاياهم قبل الجائحة.

هذا وتعتبر التقاضي الإلكتروني تجسيدا لفكرة عصرنة العدالة، للخروج من الطابع التقليدي إلى طابع أكثر ليونة وأوفر جهداً وأقل وقتاً، نظراً لما تتميز به من سرعة الاجراءات ونقص في النفقات، كما أنها وسيلة حتمية من أجل استمرار عمل مرفق العدالة لاسيما في الظروف الاستثنائية، ما يجعلها وسيلة لحماية حقوق المتقاضين.²¹

وقد مكنت تقنية التقاضي الإلكتروني والمحاكمات عن بعد حسب تصريح وزير العدل في 22 سبتمبر 2020، من مواصلة سير العدالة خلال فترة الأزمة الصحية التي تمر بها البلاد بسبب انتشار وباء كورونا، كما صرح أيضاً بأنه سيتم الشروع في تعديل تشريعي لتوسيع تقنية المحاكمة عن بعد.²²

وتجدر الإشارة إلى أن تقنية المحاكمة عن بعد في الجزائر واجهت عوائق تقنية هامة تحول دون حسن تطبيقها، أهمها ضعف تدفق الانترنت المتكرر الذي يؤدي عدة مرات لقطع المحاكمات ويؤثر على السير الحسن للإجراءات، مايسبب تشتيت تركيز القضاة والمحامين، لاسيما في المحاكمات التي تستلزم استحضار قناعة القضاة.²³

ثانيا: إجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 04-20

لم يكن التقاضي الإلكتروني في الجزائر وليد وباء كورونا، بل اعتمده المشرع منذ 2015، إلا أن اللجوء إليه كان في حدود ضيقة وبشروط محددة، وذلك في إطار حسن سير العدالة، إلا أنه وبانتشار وباء كورونا برزت أهميته وحتميته مادفع بالمشرع الجزائري التطرق إليه بنوع من التفصيل واستحداث إجراءات جديدة تتماشى والظروف الحالية.

وسع الأمر 04-20 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية، من نطاق اللجوء إلى التقاضي الإلكتروني إضافة لما يقتضيه حسن سير العدالة إلى مقتضيات الحفاظ على الأمن أو الصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية أو لدواعي احترام مبدأ الأجل المعقولة²⁴، وهو ما يبرر اللجوء إلى التقاضي بالطريق الإلكتروني في ظل انتشار الوباء وفقا لما تقتضيه الصحة العمومية.

هذا ويلجأ للتقاضي الإلكتروني خلال مرحلتي التحقيق والمحاكمة في حالة استجواب المتهم المحبوس أو سماعه أو مواجهة بينه وبين غيره . وفي هذا الإطار يتم تخصيص قاعات داخل المؤسسات العقابية وربطها بقاعات الجلسات بالمحاكم عن طريق وسائل الاتصال الحديثة أين تتم التحقيق أو المحاكمة عن بعد من خلال شاشة معروضة بالصوت والصورة، وتقوم الهيئة القضائية بحضور الدفاع المتواجدين بقاعات الجلسات بالاستماع المتهمين المتواجدين في القاعات المخصصة لذلك داخل السجون، ويقوم أمين ضبط الجلسة بتدوين التصريحات التي تدور في الجلسة، ثم يداول القاضي في القضية وينطق بالحكم على مرأى المتهم المائل مرئيا، ويتم الاحتفاظ بالتصريحات التي دارت في الجلسة في دعامة الكترونية ترفق بالملف الورقي.²⁵

كما تضمن الأمر تعديل شرط قبول المتهم من أجل اللجوء للتقاضي الإلكتروني الذي كان مرتبط بموافقة الصريحة²⁶، حيث أصبحت هذه التقنية في ظل الظروف الصحية الاستثنائية الحالية ضرورة حتمية يرجع أمر اللجوء إليها للسلطة التقديرية للقاضي، بهدف عدم تعطيل الجهاز القضائي والسرعة في الفصل في القضايا والمحافظة على سلامة المواطنين من موظفين ومتقاضين، حيث أقر الأمر 04-20 أعلاه اللجوء إلى تقنية المحاكمة عن بعد من المحكمة من تلقاء نفسها بعد إطلاع النيابة العامة والأطراف، على خلاف ما كان يقتضيه القانون 03-15 من موافقة النيابة العامة والخصوم، أين كان الأمر يتوقف على موافقتهم.²⁷

ويجوز في هذا الإطار لكل من النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم أو المتهم الموقوف أو دفاعه تقديم اعتراض مع تبرير رفضه للائتمثال بهذه التقنية، ويفصل قاضي الحكم في الاعتراض بالقبول أو الرفض بعد الإطلاع على أسباب الرفض، ويكون القرار الصادر عنه غير قابل لأي طعن باستمرار المحاكمة وفق هذا الإجراء²⁸، ويحرر أمين الضبط للمؤسسة العقابية محضراً عن سير عملية استعمال تقنية المحاكمة عن بعد، بعد توقيعه والإسالة المحضر بعد ذلك من طرف رئيس المؤسسة العقابية إلى الجهة القضائية المختصة لإحاقه بملف القضية.²⁹

كما يلجأ إلى التقاضي الإلكتروني بناء على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم، يقدم إلى رئيس الجهة القضائية، ويصدر القاض المختص قرار بالقبول أو الرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم والنيابة العامة، ويجوز للجهة القضائية المختصة في الفصل في هذا الطلب مراجعة قرارها إذا اقتضت الضرورة ذلك، بظهور ظروف جديدة بعد تقديم الطلب.³⁰

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا تخلف المتهم عن الحضور في حالة ما إذا تقرر إجراء المحاكمة عن بعد، فإنه تطبق عليه أحكام المادة 347 من قانون الإجراءات الجزائية، ويعتبر الحكم في هذه الحالة حضورياً وهذا حسب ما قضت به المادة 441 مكرر 10 من الأمر 04-20 أعلاه.

كما تضمن الأمر 04-20 النص على المحادثة المرئية في مرحلتي التحقيق القضائي أو المحاكمة في حالة استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو مواجهة بينه وبين غيره، وذلك بمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامته ويتم تلقي تصريحاته بحضور أمين ضبط وبعد تحقق وكيل الجمهورية المختص إقليمياً من هويته³¹، كما يشمل اللجوء إلى هذه التقنية في حالة تمديد التوقيف للنظر وفي حالة القبض على المتهم خارج دائرة اختصاص قاضي التحقيق الذي أصدر الأمر بالقبض.

ولذلك فإن الوفاء فرض على منظومة العدالة ومن أجل السير الحسن للمرفق وتحقيق العدالة والسهر على إجراء محاكمة عادلة في أجل معقول دون انتظار طويل لابد من استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد كوسيلة لتحقيق العدالة والأمن الصحي لكافة أطراف منظومة العدالة.³²

ثالثاً: خدمة تقديم الشكاوى عن بعد، كأحد إجراءات التقاضي الإلكتروني.

قام قطاع العدالة ومنذ إصدار القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة بالعديد من المشاريع في مجال استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال والتحول نحو العالم الرقمي من أجل الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية لاسيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع، وتبسيط وتحسين الإجراءات القضائية، وكذا ترقية أساليب التسيير القضائي والإداري، بالإضافة إلى توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطن المتقاضى ومساعدتي العدالة.³³

ومن بين الخدمات القضائية التي أتاحتها وزارة العدل عن بعد، نذكر:

- استخراج صحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية، حيث شرعت الوزارة في إطار مواصلة المساعي الرامية إلى عصرنة الخدمات القضائية وتبسيط إجراءات الحصول على الوثائق بإتاحتها عن بعد، إطلاق آلية جديدة تتيح للمواطنين إمكانية التسجيل للاستفادة من خدمة استخراج النسخة الإلكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية للمدانيين وغير المدانين، وذلك بهدف تعزيز ميكانيزمات تقريب الإدارة من المواطن.³⁴
- توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية
- فتح عناوين الكترونية لاستفادة المواطن من خدمات القضائية عن بعد.
- خدمة المصادقة على صحة الوثائق القضائية الموقعة الكترونياً والمسحوبة عبر الانترنت.
- خدمة معرفة مآل القضية عن بعد وذلك باستحداث منصة تمكن المواطن من ذلك.

وفي إطار تحسين خدمات مرفق العدالة وعصرنة القطاع، وتزامناً مع انتشار وباء كورونا، وضعت وزارة العدل حيز الخدمة بتاريخ 28 جويلية 2020 أرضية الكترونية جديدة تسمح للأشخاص بتقديم الشكاوى أو العرائض عن بعد، دون اللجوء إلى الجهات القضائية.³⁵

وتعتبر هذه الخدمة آخر المحطات والمشاريع التي تم تجسيدها في الواقع لحد الآن، وإتاحتها للمواطن، وتتميز ببساطة إجراءاتها وسهولة استعمالها، ويتعين للراغب في تقديم شكوى الولوج إلى الأرضية الإلكترونية المخصصة لهذا الغرض المتاحة عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل والتي أطلق عليها النيابة الإلكترونية وملء استمارة تسجيل شكوى أو عريضة عن بعد، بمجموعة من المعلومات الشخصية الخاصة بهويته كاملة وعنوان إقامته ورقم هاتفه المحمول وكذا تحديد نوع شكواه أو عريضته وإدخال مضمونها.³⁶

وبعد ذلك يتم تحويل الشكوى أو العريضة آلياً إلى ممثل النيابة العامة وكيل الجمهورية بالمحكمة أو النائب العام بالمجلس القضائي، من أجل اتخاذ الإجراء المناسب، وبعد تصرف ممثل النيابة العامة في الشكوى يتم إعلام المعني بمآلها والاجراء المتخذة أو المطلوب اتخاذها عبر أرضية النيابة الإلكترونية ورسالة نصية قصيرة وكذا بريده الإلكتروني.³⁷

كما باشرت وزارة العدل إجراء جديد يتمثل في استحداث النظام الآلي للتقاضي الإلكتروني، وبهذا الخصوص راسلت مديرية الشؤون القضائية والقانونية بوزارة العدل الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين بتاريخ 05 نوفمبر 2020، قصد تحيين قاعدة المعطيات الخاصة بالمحامين في تطبيقه تسيير مهن الأعوان القضائيين، لأجل ربطها بالنظام الآلي للتقاضي الإلكتروني، وتجسيد هذا الاجراء في الواقع يعد قفزة نوعية في

مسار التقاضي الإلكتروني، خلافاً للإجراءات السابقة التي لا تعدو أن تكون عمليات بسيطة لنسخ القرارات والتسجيل على الأجهزة الإلكترونية.³⁸

خاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية التي تناولت موضوع "التقاضي الإلكتروني كآلية من آليات عصرنة قطاع العدالة" والتي حاولنا من خلالها معالجة إشكالية مدى تكريس التقاضي الإلكتروني في النظام القانوني الجزائري و مساهمته في تحسين الخدمة العمومية لاسيما في ظل انتشار وباء كورونا.

وفي هذا الصدد يمكن القول أن المشرع الجزائري أقر بالتقاضي الإلكتروني في إطار تجسيد مشروع الإدارة الإلكترونية من خلال رقمنة جميع القطاعات، وذلك منذ سنة 2015 وأعطى له الأساس القانوني المتمثل في القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، وبيانتشار وباء كورونا برزت أهمية وحتمية تفعيل هذه التقنية الإلكترونية، وهو ما جسده تعديل قانون العقوبات بموجب الأمر 04-20.

وعليه فمن خلال تفصيل الدراسة حول هذا الموضوع توصلنا لبعض النتائج نوجزها في النقاط التالية:

- يعد التقاضي الإلكتروني وسيلة عصرية للتقاضي بدل الطريقة التقليدية من أجل تجسيد مشروع الإدارة الإلكترونية القائمة على الرقمنة، وذلك في سبيل تسهيل الإجراءات وتسريعها لتحسين الخدمات القضائية للمواطنين وكفالة حقوق المتقاضين.

- نظام التقاضي الإلكتروني يستوجب طريقة جديدة لتقديم بيانات ووثائق ومرفقات الدعوى وتحديد مواعيد الجلسات مسبقا لكل دعوى، وعند حضور أطراف الدعوى يتم سماع أقوال الأطراف عن بعد، دون الحضور الجسدي.

- في النظام القانوني الجزائري فإنه تم اعتماد متابعة الملف ومآل القضية، وكذلك المحاكمة عن بعد في المادة الجزائية كصورة من صور التقاضي الإلكتروني وذلك بموجب القانون 03-15 للمتعلق بعصرنة العدالة، في حين لا يتم رفع الدعوى وتسجيلها بالطريق الإلكتروني، وهذا على عكس التشريعات المقارنة التي يتم التقاضي فيها إلكترونيا بدء من تسجيل الدعوى إلى غاية الفصل فيها.

- وبصدد الأمر 04-20 المتضمن لتعديل قانون الإجراءات الجزائية أعاد تفعيل نظام المحاكمة في ظل الظروف الصحية الاستثنائية التي أوجبت اللجوء إلى هذا النظام من أجل استمرار مرفق العدالة بدلا من توقيف النشاط القضائي الذي يترتب عليه هدر حقوق المتقاضين.

- وفي الاطار تحسين خدمات مرفق العدالة وعصرنة القطاع، وتزامنا مع وباء كورونا، وضعت وزارة العدل أراضية الكترونية جديدة تسمح للأشخاص بتقديم

الشكاوى أو العرائض عن بعد، ووضعت حيز الخدمة بتاريخ 28 جويلية 2020.

كما تراءت لنا بعض التوصيات نذكر:

- يقتصر تكريس التقاضي الإلكتروني في النظام القانوني على بعض الإجراءات التي تشكل إحدى صورته، لذلك نقترح على تعميمه لكافة إجراءات التقاضي من تسجيل الدعوى القضائية إلى غاية الفصل فيها بطريقة الكترونية محضة.
- كذلك يقتصر تجسيد التقاضي الإلكتروني على المواد الجزائية دون المدنية، وهو ما نتأمل تداركه والعمل على مراجعته.
- يلاحظ رغم إطلاق وزارة العدل للعديد من الخدمات وإتاحتها عبر الانترنت، إلا أنه لا يزال العديد من المواطنين يجهلون بها ولا يزالون يرتادون للجهات القضائية من أجل الحصول عليها، لذلك نقترح القيام بحملات توعوية وإرشادية للتعريف بهذه الخدمات الإلكترونية وتشجيع الاقبال عليها.
- نقترح ومن أجل تجسيد مشروع الإدارة الإلكترونية ككل، العمل على القضاء على المشاكل التقنية لاسيما تذبذب الانترنت.

قائمة المراجع:

أولاً: النصوص التشريعية والتنظيمية

- القانون 15-03 المتعلق بعصرنه العدالة، المؤرخ في 01 فيفري 2015، الجريدة الرسمية عدد 06، الصادرة في 10 فيفري 2015.
- الأمر 20-04 المعدل والمتمم للأمر 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المؤرخ في 30 أوت 2020، الجريدة الرسمية عدد 51، الصادرة في 31 أوت 2020.

ثانياً: المقالات العلمية

- منديل أسعد فاضل، التقاضي عن بعد دراسة قانونية، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، جامعة القادسية، المجلد الأول، العدد 21، سنة 2014.
- ترجمان نسيمه، آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، جامعة المدينة، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019.
- العيداني محمد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنه العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة، المجلد 07، العدد الأول، سنة 2020.
- قحموص نوال، تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية "جائحة كورونا"، مجلة دائرة البحوث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة البليدة 02، المجلد 06، العدد 02، سنة 2021.
- زيدان محمد، التقاضي الإلكتروني آلية اجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة "جائحة كورونا نموذجاً"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر 01، المجلد 58، العدد 02، سنة 2021.
- بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة المسيلة، المجلد 06، العدد 02، سنة 2021.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

- عصرنة العدالة، 23 ديسمبر 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2> (consulté le : 19-10-2021)
- الاطلاق الرسمي لخدمة طلب واستخراج النسخة الإلكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية للمدانيين وغير المدانيين، 14 فيفري 2021، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: <https://www.mjustice.dz/ar> (19-10-2021)
- أرضية الكترونية لتقديم الشكاوى أو العرائض، 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: (consulté le : 19-10-2021) <https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200728/196908.html>
- زغماتي يطلق لأرضية الكترونية لاستقبال الشكاوي، 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: (consulté le : 19-10-2021) <https://aljazair1.dz>
- وزير العدل زغماتي "المحاكمة المرئية عن بعد مكنت من مواصلة سير العدالة خلال فترة الأزمة الصحية"، 27 أكتوبر 2021، مطلع عليه بالموقع الإلكتروني: <https://alfadjr.dz/> (consulté le : 19-10-2021)

الهوامش:

- 1- منديل أسعد فاضل، التقاضي عن بعد دراسة قانونية، جامعة القادسية، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الأول، العدد 21، سنة 2014، ص 08.
- 2- ترجمان نسيم، آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019، ص 128.
- 3- منديل أسعد فاضل، المرجع السابق، ص 09.
- 4- القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، المؤرخ في 01 فيفري 2015، الجريدة الرسمية عدد 06، الصادرة في 10 فيفري 2015.
- 5- العيداني محمد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد الأول، سنة 2020، ص 507.
- 6- منديل أسعد فاضل، المرجع السابق، ص 11.
- 7- انظر المادة 10 من القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، السابق الذكر.
- 8- انظر المادة 11 من نفس القانون.
- 9- العيداني محمد، زروق يوسف، المرجع السابق، ص 509.
- 10- زيدان محمد، التقاضي الإلكتروني آلية اجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة "جائحة كورونا نموذجا"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد 02، سنة 2021، ص 267.
- 11- العيداني محمد، زروق يوسف، المرجع السابق، ص 512.
- 12- بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 06، العدد 02، سنة 2021، ص 17.
- 13- زيدان محمد، المرجع السابق، ص 298.
- 14- انظر المادة 14 من القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، السابق الذكر.
- 15- ترجمان نسيم، المرجع السابق، ص 136.
- 16- الأمر 04-20 المعدل والمتمم للأمر 155-66 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، المؤرخ في 30 أوت 2020، الجريدة الرسمية عدد 51، الصادرة في 31 أوت 2020.
- 17- تعليمة وزارية تحت رقم 20/0007 و ح أ، الصادرة عن وزير العدل بتاريخ 14 أبريل 2020.
- 18- زيدان محمد، المرجع السابق، ص 261.
- 19- زيدان محمد، المرجع ذاته، ص 296.

- 20- قحموص نوال، تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية "جانحة كورونا"، مجلة دائرة البحوث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، سنة 2021، ص 100.
- 21- قحموص نوال، المرجع ذاته، ص 101.
- 22- وزير العدل زغماتي "المحاكمة المرئية عن بعد مكنت من مواصلة سير العدالة خلال فترة الأزمة الصحية"، 27 أكتوبر 2021، مطلع عليه بالموقع الإلكتروني: (consulté le : 19-10-2021) <https://alfadjr.dz/>
- 23- زيدان محمد، المرجع السابق، ص 270.
- 24- انظر المادة 441 مكرر من الأمر 04-20 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية، السابق الذكر.
- 25- بن عيرد عبد الغني، بضيفا هاجر، المرجع السابق، ص 20.
- 26- قحموص نوال، المرجع السابق، ص 99.
- 27- أنظر الفقرة 03 من المادة 15 من القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة، السابق الذكر.
- 28- انظر الفقرة 01 المادة 441 مكرر 8، من الأمر 04-20 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية، السابق الذكر.
- 29- انظر الفقرة 02 من المادة 411 مكرر 08 من نفس الأمر.
- 30- انظر المادة 441 مكرر 9 من نفس الأمر.
- 31- انظر المادة 441 مكرر 03 من نفس الأمر.
- 32- قحموص نوال، المرجع السابق، ص 100.
- 33- عصرنة العدالة، 23 ديسمبر 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: <https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2> (consulté le : 19-10-2021)
- 34- الاطلاق الرسمي لخدمة طلب واستخراج النسخة الالكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية للمدانيين وغير المدانيين، 14 فيفري 2021، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: (19-10-2021) <https://www.mjustice.dz/ar>
- 35- أرضية الكترونية لتقديم الشكاوى أو العرائض، 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: (19-10-2021) <https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200728/196908.html> (consulté le : 19-10-2021)
- 36- زغماتي يطلق لأرضية الكترونية لاستقبال الشكاوي، 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني: (19-10-2021) <https://aljazair1.dz>
- 37- 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 19 أكتوبر 2021، بالموقع الإلكتروني <https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200728/196908.html> (consulté le : 19-10-2021)، السابق الذكر.
- 38- بن عيرد عبد الغني، بضيفا هاجر، المرجع السابق، ص 18.